




الوحدة السابعة سياسة المشاركة الاقتصادية





مخطط الورشة





01

مقدمة



تُعد سياسة المشاركة الاقتصادية إحدى الأدوات الممكنة لنمو الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال خلق فرص استثمارية، وزيادة القدرات المحلية في القطاعات الإستراتيجية وفق آليات محددة؛ حيث تُطبَّق السياسة على جميع المشتريات الحكومية التي تساوي قيمة الواردات - من سلع وخدمات- فيها الحد الأدنى 100 مليون ريال، أو تتجاوزها.





التعريف بسياسة المشاركة الاقتصادية

يتم تطبيق سياسة المشاركة الاقتصادية على جميع المشتريات الحكومية التي تساوي قيمة الواردات فيها - من سلع وخدمات - 100 مليون ريال سعودي، أو تتجاوزها (يشار إليها بالحد الأدنى)؛ حيث ينشأ عنها التزامات مشاركة اقتصادية بنسبة 35% من قيمة الواردات من السلع والخدمات. لاستيفاء هذه الالتزامات، يجب على الشركات تنفيذ استثمارات نوعية في أنشطة اقتصادية محددة في السياسة بهدف خلق قيمة اقتصادية مضافة.





أهداف سياسة المشاركة الاقتصادية

تعزيز الاستفادة من المشتريات الحكومية عن طريق توطين الصناعات والخدمات النوعية.

تعزيز المحتوى المحلي، ودعم البحث العلمي والتطوير.

تهيئة وتطوير قدراتٍ وطنية صناعية وخدمية تسهم في التنمية الاقتصادية المستدامة.

نقل التقنية والمعرفة في المجالات الحيوية ذات الأولوية للاقتصاد الوطني.

المساهمة في تعزيز قدرات الشركات المحلية، وتأهيلها، والرفع من قدرتها التنافسية؛ لزيادة صادراتها ومساهمتها في سلاسل الإمداد العالمية.

تعزيز قدرات الموارد والمهارات البشرية من خلال التدريب والتطوير، ونقل المعرفة، وتوفير فرص عمل مستدامة.





تعريفات

تعريفات عامة

الوزارات والأجهزة الحكومية والهيئات والمصالح والمؤسسات العامة والأجهزة ذات الشخصية المعنوية العامة المستقلة.	الجهة الحكومية
هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.	الهيئة
سياسة المشاركة الاقتصادية.	السياسة
العقد المبرم بين الجهة الحكومية والمتعاقد.	العقد الرئيس
نموذج يتم توقيعه من قبل المتعهد، كجزء من العرض المقدم، لتأكيد التزامه باستيفاء متطلبات المشاركة الاقتصادية.	التعهد



تعريفات

تعريفات عامة

التزامات المتعهد المتعلقة ببرنامج المشاركة الاقتصادية بما يعادل 35% من قيمة الواردات من خدمات و سلع.

التزام المشاركة الاقتصادية

الجهة المبرمة لعقد المشاركة الاقتصادية, سواء كانت للمتعاقد أو شركة تابعة له أو متعاقد من الباطن.

المتعهد

سبعة أنشطة يمكن للمتعهدين من خلالها تقديم مشاريع مشاركة اقتصادية للوفاء بالالتزامات القائمة.

الانشطة المؤهلة

عرض يقدمه المتعهد للهيئة يتضمن مشروع أو عدة مشاريع مشاركة اقتصادية لاستيفاء التزامات المشاركة الاقتصادية.

عرض المشاركة الاقتصادية

القيمة المحتسبة من قبل الهيئة للمتعهد والتي تتمثل بقيمة مشروع المشاركة الاقتصادية مضروب في المضاعف.

رصيد المشاركة الاقتصادية



تعريفات

تعريفات عامة

الحد الأدنى لقيمة الواردات من سلع وخدمات في المنافسة الرئيسية - محدد بـ 100 مليون ريال سعودي - والذي ينتج عنه التزام بالمشاركة الاقتصادية.	الحد الأدنى
مضاعف تتراوح قيمته بين 0.5 - 4 يتم إعطاؤه بناءً على نوع النشاط المؤهل للمشروع، ويتم من خلاله احتساب رصيد المشاركة الاقتصادية.	مضاعف المشاركة الاقتصادية
العقد الذي تبرمه الهيئة مع المتعهد لتنفيذ التزامات المشاركة الاقتصادية وفقاً لعرض المشاركة الاقتصادية.	عقد المشاركة الاقتصادية
هي فترة تمتد إلى 5 سنوات من توقيع عقد المشاركة الاقتصادية يجب على المتعهد خلالها استيفاء التزامات المشاركة الاقتصادية.	فترة استيفاء الالتزامات
القيمة من رصيد المشاركة الاقتصادية التي تفوق التزامات المشاركة الاقتصادية.	فائض رصيد المشاركة الاقتصادية



02

المبادئ الأساسية لسياسة المشاركة الاقتصادية



المبادئ الأساسية لسياسة المشاركة الاقتصادية

الاستدامة

يجب أن تكون جميع مشاريع برنامج المشاركة الاقتصادية مستدامة اقتصادياً وتشغيلياً حتى بعد استيفاء التزامات المشاركة الاقتصادية.

السببية

يجب أن تكون جميع مشاريع برنامج المشاركة الاقتصادية ناشئة عن عقد رئيس.

يجب أن يكون المتعهد قادراً على إثبات أن المشروع ناتج بشكل مباشر عن الالتزام بمتطلبات برنامج المشاركة الاقتصادية.

يستثنى من ذلك المشاريع التي تتم بناءً على موافقة الهيئة على احتساب رصيد هذه المشاريع مقابل التزامات مشاركة اقتصادية مستقبلية.

القيمة المضافة

يجب أن تقدم مشاريع سياسة المشاركة الاقتصادية قيمة مضافة ومساهمة جديدة، إضافة إلى الالتزامات المحددة في العقد الرئيس، وينبغي أن يكون المتعهد قادراً على إثبات أن مشروع المشاركة الاقتصادية يضيف قيمة جديدة لاقتصاد المملكة.

ولكي تستوفي المشاريع الاستثمارية الشروط اللازمة لاعتبارها من مشاريع سياسة المشاركة الاقتصادية، يجب أن تكون المشاريع ضمن الأنشطة المؤهلة المذكورة في الفقرة أدناه.

المسؤولية

تقع مسؤولية الوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية على عاتق المتعهد فقط، حيث أن المتعهد هو المسؤول الوحيد أمام الهيئة عن إكمال مشروع المشاركة الاقتصادية في إطار الشروط المتفق عليها.

المنفعة المتبادلة

يجب ألا ينتج عن مشروع المشاركة الاقتصادية أي نوع من التكاليف الإضافية في عقد الشراء الرئيس وأن يعود بالنفع على اقتصاد المملكة والمستفيدين المحليين والمتعهد.

المشاركة الاقتصادية المباشرة

تمنح الهيئة الأولوية لمشاريع المشاركة الاقتصادية المباشرة -وهي المشاريع التي ترتبط بشكل مباشر بالقطاع أو الصناعة التي نشأ منها العقد الرئيس- ويجب على المتعهدين الذين لا يقدمون عروض تتضمن مشاريع مشاركة اقتصادية مباشرة تقديم مبرر واضحاً لعدم إمكانية ذلك.

ويجب على المتعهد الحصول على موافقة الهيئة للوفاء بالتزامات من خلال مشاريع المشاركة الاقتصادية غير المباشرة.



نطاق سياسة المشاركة الاقتصادية

تطبيق السياسة

مباشر



جميع المشتريات الحكومية التي يتم إبرامها مع شركة أجنبية ويتم تمويلها من الموارد المالية الحكومية: والتي تزيد قيمة السلع أو الخدمات المستوردة فيها 100 مليون ريال سعودي.

عن طريق وسيط



جميع المشتريات الحكومية التي يتم إبرامها مع شركة محلية ويتم تمويلها من الموارد المالية الحكومية: تربطها عقد مقاوله من الباطن مع شركة أجنبية تعادل أو تتجاوز قيمة الواردات من خدمات أو سلع 100 مليون ريال سعودي. وفي حالة تعاقد الوكيل المحلي أو الشركة المحلية من الباطن مع العديد من الشركات الأجنبية، فسيتم تطبيق الحد الأدنى على كل متعاقد من الباطن بشكل منفصل



03

الأنشطة المؤهلة للمتعهدين للوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية



الأنشطة المؤهلة للمتعهدين للوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية

تتيح سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهدين تنفيذ الالتزامات، وتحقيق المتطلبات من خلال تنفيذ مشاريع تقع ضمن الأنشطة الموضحة أدناه بهدف زيادة الناتج المحلي الإجمالي:

من خلال ضخ رأس المال، وتخصيصه لتأسيس أو توسعة أو ترقية منشأة صناعية أو خدمية.

قيمة مضاعف الاستثمار من 1-3

تعزيز القدرات الصناعية المحلية وتطويرها، وتوطين صناعات وخدمات جديدة، وتمكين الشركاء المحليين من تقديم سلع وخدمات نوعية ضمن مجال نشاطهم.

قيمة مضاعف توطين الصناعة ونقل المعرفة من 0.50 الى 2.

شراء المنتجات والخدمات المحلية باعتبارها جزءًا من اتفاقية تجارية بين المستفيد المحلي والمتعهد.

قيمة مضاعف التعاقد من الباطن هو 1.

شراء سلع وخدمات محلية من قبل الشركات الأجنبية لتصديرها، وفتح أسواق جديدة للمنتجات الوطنية للدخول في سلاسل الإمداد العالمية.

قيمة مضاعف تنمية الصادرات من 0.50 وحتى 3.

الاستثمار



توطين الصناعة
أو الخدمات



التعاقد من
الباطن



تنمية
الصادرات





الأنشطة المؤهلة للمتعهدين للوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية

تتيح سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهدين تنفيذ الالتزامات، وتحقيق المتطلبات من خلال تنفيذ مشاريع تقع ضمن الأنشطة الموضحة أدناه بهدف زيادة الناتج المحلي الإجمالي:

إجراء الأبحاث التطبيقية وفق إطار منظم بهدف اكتشاف حل لمشكلة محددة أو تطوير منتج جديد، وتنفذ داخل المملكة بهدف تلبية احتياجات قطاعات إستراتيجية وطنية.

قيمة مضاعف البحث والتطوير هو 3.

توفير التقنيات والأساليب الفنية، وتقديم التدريب والمساعدة الفنية للشركاء المحليين.

قيمة مضاعف نقل التقنية من 0.50 وحتى 3.

نقل المعرفة الفنية والتقنية، ويرتبط ذلك بجميع الأنشطة، وآليات التعاون التي تعزز من الإمكانيات الوطنية.

قيمة مضاعف نقل المعرفة يتراوح من 0.50 وحتى 2.

البحث
والتطوير



نقل التقنية



نقل المعرفة





04

سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد

سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد



التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



من المحفزات الرئيسية: أولاً: مضاعف رصيد المشاركة الاقتصادية:

يجب الحصول على موافقة الهيئة على المشاريع المقدمة من قبل المتعهد ضمن الأنشطة المؤهلة.
تم تحديد مضاعف يُحتسب على أساسه متطلبات المشاركة الاقتصادية الممنوحة لكل مشروع.

تتراوح قيم المضاعف الذي يمنح للمتعهد بين (0.5 و4) حسب ما يحققه من قيمة مضافة للاقتصاد الوطني.
يتضمن الجدول ملخصاً لقيمة المضاعف الخاص بكل نشاط مؤهل.

نوع النشاط المؤهل	قيمة المضاعف
توطين الصناعة أو الخدمات	2-0.5
التعاقد من الباطن	1
نقل التقنية	3-0.5
نقل المعرفة	2-0.5
الاستثمار	3-1
تنمية الصادرات	3-0.5
البحث والتطوير	3
رصيد إضافي يضاف إلى قيمة المضاعف	
ستحدد الهيئة فئة الرصيد الإضافي	(+1) (-0.5)

يحسب رصيد المشاركة الاقتصادية الإجمالي لجميع مشاريع الأنشطة المؤهلة التي يقوم بها المتعهد خلال الفترة الزمنية المتفق عليها حسب المعادلة:

رصيد مشروع المشاركة الاقتصادية = قيمة المشروع في كل المضاعف x نشاط مؤهل.

رصيد المشاركة الاقتصادية الإجمالي = مجموع الرصيد من مشاريع المشاركة الاقتصادية في جميع الأنشطة.



مرحلة
التقديم
للمنافسة



سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد

التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



من المحفزات الرئيسية: ثانيًا: فائز رصيد المشاركة الاقتصادية:

يمكن للمتعهد استخدام رصيد المشاركة الاقتصادية الفائز عن قيمة التزامات المشاركة الاقتصادية للوفاء بالتزامات مستقبلية.

إمكانية مشاركة طرف آخر:

يمكن للمتعهد العمل مع أطراف أخرى للوفاء بالتزاماته المرتبطة بسياسة المشاركة الاقتصادية، بشرط موافقة الهيئة على مشاركة طرف آخر في تنفيذ مشروع المشاركة الاقتصادية.

يجوز للمتعهد تنفيذ مشروع المشاركة الاقتصادية بدعم من متعاقدين من الباطن، أو بدعم من شركات تابعة بعد موافقة الهيئة.

يتحمل المتعهد وحده مسؤولية الوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية، ولا يمكن نقل هذه الالتزامات إلى أي أطراف أخرى. ولا يمكن نقل رصيد المشاركة الاقتصادية المكتسب من مشاريع المشاركة الاقتصادية من متعهد إلى آخر.



مرحلة
التقديم
للمنافسة



سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد

التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



في حال انطباق سياسة المشاركة الاقتصادية:

فإن مقدّم العطاء يلتزم بتقديم كلا من:

عرض المشاركة الاقتصادية:

يتضمن عرض المشاركة الاقتصادية ملحقات تحتوي على وثيقة اثبات رصيد المشاركة الاقتصادية مقابل القيام بمشاريع ضمن الأنشطة المؤهلة المحددة.

إضافة إلى ذلك، يجب أن يتضمن عرض المشاركة الاقتصادية المباشرة ما لم يكن هناك ما يبرر غير ذلك، ويمكن لمقدم العطاء تقديم عرض المشاركة الاقتصادية المستند على المشاركة الاقتصادية غير المباشرة إذا تم الاتفاق على ذلك وأخذ الموافقة مسبقاً.

توقيع تعهد التزام المشاركة الاقتصادية.



مرحلة تقييم
المنافسة



سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد

التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



على المتعاقد وخلال مرحلة توقيع العقد أن يقوم بالتالي:

التوقيع على عقد المشاركة الاقتصادية قبل أو في نفس وقت توقيع العقد الرئيسي.
توقيع العقد الرئيسي.

تقديم ضمان التنفيذ في غضون 30 يومًا من توقيع عقد المشاركة الاقتصادية.

يجب ربط ضمان التنفيذ بعقد المشاركة الاقتصادية على أن يكون منفصلاً عن أي ضمان آخر يقدمه المتعهد.
وتبلغ قيمة ضمان التنفيذ ما يعادل 15% من قيمة التزامات المشاركة الاقتصادية



مرحلة توقيع
العقد



سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد

التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



خلال مرحلة تنفيذ المشروع, يلتزم المتعهد بالتالي:

التقرير المرحلي لمشروع المشاركة الاقتصادية:

يجب على المتعهد أن يقدم تقريرًا مرحليًا للهيئة كل 6 أشهر متضمنًا معلومات عن حالة وأداء جميع مشاريع المشاركة الاقتصادية.

يجب على المتعهد حضور اجتماع سنوي مع الهيئة لمناقشة التقدم المحقق في تنفيذ مشاريع المشاركة الاقتصادية.

في حال وجود التزامات متأخرة من قبل المتعاقد يتعين على المتعهد عقد اجتماعات رسمية مع الهيئة، يتم الاتفاق عليها حسب الحاجة. تتابع الهيئة تنفيذ مشروع المشاركة الاقتصادية وتقدم الموافقة النهائية على التزامات المشاركة الاقتصادية



التنفيذ
والمتابعة

سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد



التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



إثبات الرصيد المستحق والحصول على البيان النهائي:

يجب على المتعهد تقديم الأدلة والمستندات ذات العلاقة للهيئة التي تثبت أن التزامات المشاركة الاقتصادية قد تم تنفيذها وفقاً للمراحل الرئيسية المتفق عليها.

تتولى الهيئة أمر المصادقة على انجاز التزامات المشاركة الاقتصادية والإفراج عن نسبة ضمان التنفيذ المتعلقة بها.

تحتفظ الهيئة بحقها في تدقيق جميع المستندات المقدمة والتحقق منها وطلب أي تفاصيل ووثائق إضافية لإثبات رصيد المشاركة الاقتصادية المستحق،

يجوز للهيئة الاستعانة بطرف ثالث لأغراض التدقيق والمتابعة. ولن يتم منح رصيد المشاركة الاقتصادية للمتعهد إلا بعد موافقة الهيئة على استكمال التزامات المشاركة الاقتصادية.



التنفيذ
والمتابعة

سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد



التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



تحتفظ الهيئة بحقها في إلغاء أي رصيد مشاركة اقتصادية إذا توفرت معلومات لاحقاً تثير تساؤلات حول دقة و صلاحية الأدلة والمستندات التي تم على أساسها منح رصيد المشاركة الاقتصادية سابقاً .

الموافقة النهائية:

توافق الهيئة على البيان النهائي للمشروع بعد تقديم جميع المستندات والأدلة من قبل المتعهدين للتأكد من الوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية زيارة موقع المشروع.

تحتفظ الهيئة بحقها في متابعة تطورات تنفيذ مشاريع المشاركة الاقتصادية وإجراء مراجعات لأدائها، والقيام بزيارة الموقع متى رأت حاجة لذلك. ويكمن الغرض من زيارة الموقع التحقق من حالة تنفيذ المشروع وأي أنشطة تشغيلية مرتبطة به.



التنفيذ
والمتابعة

سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد



التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



إثبات الرصيد المستحق والحصول على البيان النهائي:

يجب على المتعهد تقديم الأدلة والمستندات ذات العلاقة للهيئة التي تثبت أن التزامات المشاركة الاقتصادية قد تم تنفيذها وفقاً للمراحل الرئيسية المتفق عليها.

تتولى الهيئة أمر المصادقة على انجاز التزامات المشاركة الاقتصادية والإفراج عن نسبة ضمان التنفيذ المتعلقة بها.

تحتفظ الهيئة بحقها في تدقيق جميع المستندات المقدمة والتحقق منها وطلب أي تفاصيل ووثائق إضافية لإثبات رصيد المشاركة الاقتصادية المستحق،

يجوز للهيئة الاستعانة بطرف ثالث لأغراض التدقيق والمتابعة. ولن يتم منح رصيد المشاركة الاقتصادية للمتعهد إلا بعد موافقة الهيئة على استكمال التزامات المشاركة الاقتصادية.



التنفيذ
والمتابعة

سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد



التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



تحتفظ الهيئة بحقها في إلغاء أي رصيد مشاركة اقتصادية إذا توفرت معلومات لاحقاً تثير تساؤلات حول دقة و صلاحية الأدلة والمستندات التي تم على أساسها منح رصيد المشاركة الاقتصادية سابقاً .

التعثر. يتم تقييم قيمة رصيد المشاركة الاقتصادية المستحق في نهاية كل عام بناءً على المراحل الرئيسية التي تكون جزءاً من عقد المشاركة الاقتصادية بحيث يصبح لكل مرحلة رئيسة قيمة محددة.

تؤدي إخلال المتعهد بتحقيق النسب المستهدفة لكل مرحلة إلى خصم القيمة المناسبة من ضمان التنفيذ بناءً على الالتزامات غير المستوفاة بنهاية كل سنة، وفقاً لتقدير الهيئة.

وبالمثل، عند الانتهاء بنجاح من تحقيق أي من مراحل الالتزام في الزمن المحدد او قبله فيتم الإفراج عن نسبة تتناسب مع ذلك من قيمة ضمان التنفيذ.



التنفيذ والمتابعة

سياسة المشاركة الاقتصادية للمتعهد



التنفيذ والمتابعة



مرحلة توقيع العقد



مرحلة تقييم المنافسة



مرحلة التقديم للمنافسة



في حال الاخلال بتحقيق نسب التنفيذ المستهدفة، يتم حساب المبلغ المخصوم بناء على المعادلة التالية:
ضمان التنفيذ x (نسبة الالتزام المستهدفة في نهاية كل سنة - (الالتزامات المستوفاة)
(إجمالي الالتزامات)

الموافقة النهائية:

توافق الهيئة على البيان النهائي للمشروع بعد تقديم جميع المستندات والأدلة من قبل المتعهدين للتأكد من الوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية
زيارة موقع المشروع

تحتفظ الهيئة بحقها في متابعة تطورات تنفيذ مشاريع المشاركة الاقتصادية وإجراء مراجعات لأدائها، والقيام بزيارة الموقع متى رأت حاجة لذلك.
ويكمن الغرض من زيارة الموقع التحقق من حالة تنفيذ المشروع وأي أنشطة تشغيلية مرتبطة به.



التنفيذ
والمتابعة



الإطار التعاقدى للوفاء بالتزامات برنامج المشاركة الاقتصادية

التعهد



هو التزام مكتوب يوقعه المتنافس عند تقديم العرض الخاص بالعقد الرئيس للوفاء بالتزاماته الخاصة بسياسة المشاركة الاقتصادية.

يُرفق نموذج التعهد بعد التأكد من تعبئة جميع الخانات ضمن وثيقة المنافسة، ويجب توقيعه وتقديمه مع عرض المشاركة الاقتصادية في ظرف منفصل.

في حال كان مقدم العرض الرئيس شركة محلية أو وكيلًا محليًا، فيتم تعبئة التعهد وختمه من قبل المتعاقدين من الباطن (الشركات الأجنبية) الذين سيكونون المتعهدين فيما بعد.

4.3 نموذج التعهد

- هذا التعهد هو التزام من _____ برنامج المشاركة الاقتصادية بناءً على:
- رقم المنافسة،
 - تعريف الأعمال والخدمات،
 - المتعهد، عنوان العمل، رقم الجوال والبريد الإلكتروني،

يجب أن يوقع المتعهد المحتمل هذا التعهد:
1. الأحكام التمهيديّة.

- 1.1 يكون للألفاظ والمصطلحات المستخدمة في هذا التعهد المعاني المبينة له في سياسة المشاركة الاقتصادية ("السياسة") ما لم يقتض السياق خلاف ذلك.
- 1.2 تنطبق أحكام السياسة فيما لم يرد فيه نص في هذا التعهد.
2. نظرة عامة عن برنامج المشاركة الاقتصادية.
- 2.1 تحسب التزامات المشاركة الاقتصادية بناءً على نسبة الواردات من خدمات أو سلع من قيمة العقد الرئيس، ويجب على المتعهد الالتزام بمتطلبات برنامج المشاركة الاقتصادية في حال كانت قيمة الواردات من خدمات أو سلع تساوي أو تتجاوز الحد الأدنى الرئيس المحدد بمئة مليون (100,000,000) ريال سعودي.
- 2.2 إن الحد الأدنى لقيمة التزامات المشاركة الاقتصادية لأي عقد مشتريات حكومية تطبق عليه السياسة هو 35% من قيمة الواردات من خدمات أو سلع.
- 2.3 للوفاء بالتزامات برنامج المشاركة الاقتصادية، ستبرم هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية ("الهيئة") والمتعهد، عقد مشاركة اقتصادية يحدد الأنشطة المؤهلة ضمن البرنامج بموجب السياسة والتي تتضمن: الاستثمار، نقل التقنية، نقل المعرفة، تنمية الصادرات، البحث والتطوير، توطيد التصنيع أو الخدمات، والتعاقد من الباطن.
- 2.4 إن فترة الوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية محددة بخمس سنوات تبدأ من تاريخ توقيع العقود ذات الصلة مع الهيئة.
3. متطلبات الهيئة
- 3.1 لتطبيق برنامج المشاركة الاقتصادية بطريقة فعالة، يجب على مقدمي العطاءات تقديم عرض المشاركة الاقتصادية مع تقديم العرض الرئيس في حال توافرت الشروط المحددة في الفقرة رقم 2 من هذه الاتفاقية.
- 3.2 يجب تقديم عرض المشاركة الاقتصادية المقترح كجزء من العرض المقدم على منافسة العقد الرئيس، ويتم تقييمه من الهيئة قبل إبرام العقد الرئيس. ويجب أن يتضمن عرض المشاركة الاقتصادية الغرض من مشاريع المشاركة الاقتصادية، وإمكانية نمو كل مشروع وتحديد مخرجاته والجداول الزمنية والموارد المطلوبة لتنفيذه. كما يجب أن يحدد عرض المشاركة الاقتصادية دور والتزامات المتعهد والشركاء المحليين بشكل واضح. عندما يتضمن مشروع للمشاركة الاقتصادية مشاركة شركات أخرى غير المتعهد، يجب أن يكون عرض المشاركة الاقتصادية مصحوبًا بخطاب رسمي من تلك الشركات يشير إلى دعمها والتزامها بالمشاركة في المشروع. ويجب أن يتضمن عرض المشاركة الاقتصادية المعلومات التالية عن المتعهد والجهات الأخرى المشاركة (إن وجدت):
 - معلومات عن الجهات الأخرى المشاركة (إن وجدت).
 - الهيكل التنظيمي للمتعهد والجهات الأخرى المشاركة (إن وجدت).
 - تفاصيل عن طرق التمويل المقترحة ضمن العرض.
 - دراسة المردود المادي لفترة المشروع وصيد المشاركة الاقتصادية المتوقع تحقيقه ضمن الجدول الزمني المحدد للمشروع.
 - عدد الوظائف الدائمة المتوقعة.
 - إظهار الالتزام بمبادئ سياسة المشاركة الاقتصادية.
- 3.3 يجب على المتعهدين المحتملين استخدام النموذج المرفق ضمن وثيقة السياسة لإعداد عرض المشاركة الاقتصادية.
- 3.4 يجب على المتعهدين المحتملين توقيع هذا التعهد وتقديمه مع العرض الرئيس في نفس الوقت.



الإطار التعاقدى للوفاء بالتزامات برنامج المشاركة الاقتصادية

عرض المشاركة الاقتصادية



عرض يقدمه المتنافس مع العرض السعري للمنافسة يوضح الغرض من مشاريع المشاركة الاقتصادية، وإمكانية نمو كل مشروع، ويحدد مخرجاته، والجداول الزمنية، والموارد المطلوبة لتنفيذه.

- في حال تعذر الحصول على كميات التوريد في العقد تقوم الجهة الحكومية بتقديم تقارير ربع سنوية عن قيمة الواردات لهيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية، وذلك بعد أن تتم الترسية ويستمر ذلك إلى حين انتهاء العقد .
- يتم التنسيق بين الهيئة والجهة الحكومية لتسليم متطلبات المشاركة الاقتصادية.

مشروع المشاركة الاقتصادية	عدد المشاريع المقترحة	رصيد مشاريع المشاركة الاقتصادية المقترح
نقل التقنية		
نقل المعرفة		
الاستثمار		
تنمية الصادرات		
البحث والتطوير		
التوطين		
التعاقد من الباطن		
إجمالي المشاريع المقترحة		

يجب أن يحدد عرض المشاركة الاقتصادية دور والتزامات المتعهد والشركاء المحليين بشكل واضح.

في حال تضمن مشروع المشاركة الاقتصادية مشاركة جهات أخرى غير المتعهد، يجب أن يكون العرض مصدوبًا بخطاب رسمي من تلك الجهات، يشير إلى دعمها والتزامها بالمشاركة في المشروع.

يجب أن يشتمل عرض المشاركة الاقتصادية على ملحق للنماذج التي توضح القيمة المقدرة من المتنافس لرصيد المشاركة الاقتصادية للمشروع. يجب على المتنافس تقديم عرض المشاركة الاقتصادية في نفس وقت تقديم العرض الرئيس، وفي نفس ظرف التعهد.

يجب أن تشمل المشاريع التي ترتبط بشكل مباشر بالقطاع أو الصناعة التي نشأ منها العقد الرئيس.



الإطار التعاقدى للوفاء بالتزامات برنامج المشاركة الاقتصادية

مضاعف رصيد المشاركة الاقتصادية



عامل رقمي يستخدم لتحديد رصيد المشاركة الاقتصادية الناتج عن القيام بنشاط مؤهل على النحو الذي تحدده الهيئة وفقاً لسياسة المشاركة الاقتصادية.

تتراوح قيم المضاعف الذي يمنح للمتعهد بين (0.50 و4) حسب ما يحققه من قيمة مضافة للاقتصاد الوطني.



الإطار التعاقدى للوفاء بالتزامات برنامج المشاركة الاقتصادية

رصيد المشاركة الاقتصادية



القيمة المحتسبة من قبل الهيئة من إجمالي جميع مشاريع الأنشطة التي قام بها المتعهد للوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية خلال الفترة الزمنية المتفق عليها

رصيد مشروع المشاركة الاقتصادية = قيمة المشروع في كل نشاط مؤهل x المضاعف

رصيد المشاركة الاقتصادية الإجمالي = مجموع الرصيد من مشاريع المشاركة الاقتصادية في جميع الأنشطة.

هو إجمالي جميع مشاريع الأنشطة المؤهلة التي يقوم بها المتعهد خلال الفترة الزمنية المتفق عليها.



الإطار التعاقدى للوفاء بالتزامات برنامج المشاركة الاقتصادية

عقد المشاركة الاقتصادية



عقد يوقع قبل توقيع العقد الرئيس يحدد قيمة التزامات المشاركة الاقتصادية الخاصة بالمتعهد بناء على سياسة المشاركة الاقتصادية.

يوضح عقد المشاركة الاقتصادية الأنشطة المؤهلة ورصيد المشاركة الاقتصادية الذي سيُمنح مقابل إنجاز كل نشاط بناء على العرض المقدم من المتعهد.

يوضح عقد المشاركة الاقتصادية آليات إدارة الأداء التي ستُطبَّق.

يتضمن عقد المشاركة الاقتصادية أيضا ملحقات تحتوي على وثيقة إثبات رصيد المشاركة الاقتصادية مقابل القيام بمشاريع ضمن الأنشطة المؤهلة المحددة.



الإطار التعاقدى للوفاء بالتزامات برنامج المشاركة الاقتصادية

الاجتماعات الدورية



يجب على المتعهد حضور اجتماع دوري مع الهيئة يتم خلاله مناقشة التقدم المحقق في تنفيذ مشاريع المشاركة الاقتصادية.

التقارير الدورية



تعد تقارير دورية يسلمها المتعهد تتضمن الأدلة والمستندات ذات العلاقة للهيئة التي تثبت أن التزامات المشاركة الاقتصادية قد نُفذت وفقاً للمراحل الرئيسية المتفق عليها.



05

سياسة المشاركة الاقتصادية في سياق عملية المشتريات الحكومية



سياسة المشاركة الاقتصادية في سياق عملية المشتريات الحكومية

التنفيذ والمتابعة

مرحلة توقيع العقد

مرحلة تقييم المنافسة

مرحلة إعداد المنافسة

تقوم الهيئة بالعمل مع الجهة الحكومية لتحليل المنافسات عالية القيمة والتي تساوي قيمة الواردات من سلع وخدمات (100 مليون ريال فأعلى مع الجهات الحكومية بشكل استباقي أو قبل طرح وتضمين متطلبات السياسة في الحالات التالية:

1.1 - نطاق تطبيق برنامج المشاركة الاقتصادية:

- جميع المشتريات الحكومية التي يتم إبرامها مع شركة أجنبية ويتم تمويلها من الموارد المالية الحكومية والتي تكون قيمة الواردات من سلع وخدمات فيها تساوي أو تتجاوز 100 مليون ريال سعودي.
- جميع المشتريات الحكومية التي يتم إبرامها مع وكيل محلي أو شركة محلية متعاقدة من الباطن مع شركة أجنبية تقدم سلعًا أو خدمات تساوي أو تتجاوز قيمة الواردات من السلع والخدمات فيها 100 مليون ريال سعودي وفي حالة تعاقد الوكيل المحلي أو الشركة المحلية من الباطن مع العديد من الشركات الأجنبية، فسيتم تطبيق الحد الأدنى على كل متعاقد من الباطن بشكل منفصل.

عند إعداد وثائق المنافسة، تلتزم الجهة الحكومية بتضمين متطلبات المشاركة الاقتصادية على جميع المشتريات الحكومية التي تساوي أو تتجاوز قيمة الواردات من سلع وخدمات فيها مائة مليون ريال ومن ذلك ما يلي:

1.2 - إعداد وثائق المنافسة وتضمين متطلبات المشاركة الاقتصادية:

-تقوم الجهة الحكومية بتضمين متطلبات المشاركة الاقتصادية في كراسات الشروط والمواصفات المزمع طرحها.
-تقوم الجهة الحكومية بإرفاق سياسة المشاركة الاقتصادية ونموذج التعهد ضمن وثائق المنافسة لكي يتم توقيعه من قبل المتقدمين على المنافسة.



سياسة المشاركة الاقتصادية في سياق عملية المشتريات الحكومية

التنفيذ والمتابعة

مرحلة توقيع العقد

مرحلة تقييم المنافسة

مرحلة إعداد المنافسة

تقوم هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية بإقامة ورشة عمل - عند الحاجة - للجهات الحكومية الطارحة للمنافسات التي سيتم تطبيق سياسة المشاركة الاقتصادية عليها .

1.3- التعريف بالمشاركة الاقتصادية:

تقوم هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية بالرد على الاستفسارات- أن وجدت- التي ترد من الجهات الحكومية وفقا لنطاق تطبيق السياسة للجهات الحكومية.

تقوم هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية - عند الحاجة- بمشاركة الاسئلة الشائعة مع الجهات الحكومية للرد على استفسارات الموردين أثناء طرح المنافسة.



سياسة المشاركة الاقتصادية في سياق عملية المشتريات الحكومية

التنفيذ والمتابعة

مرحلة توقيع العقد

مرحلة تقييم المنافسة

مرحلة إعداد المنافسة

إقامة ورش عمل للتعريف بالمشاركة الاقتصادية - عند الحاجة - لمقدمي العطاء.

2.1- التعريف بالمشاركة الاقتصادية لمقدمي العطاء:

الإجابة على جميع الاستفسارات - إن وجدت - التي ترد الهيئة أو الجهة الحكومية من قبل مقدمي العطاء وفقا لنطاق تطبيق السياسة.

تطوير الفرص المجدية - عند الحاجة - وذلك لعروض المشاركة الاقتصادية مع مقدمي العطاء أثناء مرحلة التقدم للمنافسة.

على مقدمي العطاء تقديم نموذج التعهد موقع ومختوم في نفس وقت تقديم العرض الخاص بالعقد الرئيس بظرف مستقل ويتم التنسيق بين الهيئة والجهة الحكومية لتسليم الظرف..

2.2- تقديم متطلبات المشاركة الاقتصادية:

في حال كانت قيمة الواردات لمقدمين العطاء تساوي أو تتجاوز (100) مليون ريال أو أكثر يجب على مقدمي العطاء تقديم نسخ موقعة من عرض مشروع المشاركة الاقتصادية ونموذج التعهد موقع ومختوم في نفس وقت تقديم العرض الخاص بالعقد الرئيس بظرف مستقل ويتم التنسيق بين الهيئة والجهة الحكومية لتسليم الظرف..



سياسة المشاركة الاقتصادية في سياق عملية المشتريات الحكومية

التنفيذ والمتابعة

مرحلة توقيع العقد

مرحلة تقييم المنافسة

مرحلة إعداد المنافسة

يتوقع من المتعهدين المحتملين تقديم عروض تتماشى مع القطاع الوارد في المنافسة الأساسية ويشار إلى ذلك باسم مشاريع المشاركة الاقتصادية المباشرة ما لم يكن هناك ما يبرر غير ذلك ويجب على المتعهد الحصول على موافقة هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية تقوم هيئة المحتوى المحلي بمتابعة وتقييم عروض المشاركة الاقتصادية والتواصل خلال فترة تقييم المنافسة مع مقدمي العطاء إذا لزم الأمر ذلك.

في حال عدم وضوح قيمة الواردات في مرحلة إعداد العروض يكتفى بتقديم التعهد موقع ومختوم على أن يتم توضيح مبررات عدم وضوح الكميات المستوردة من قبل مقدم العطاء.

2.2- تقديم متطلبات المشاركة الاقتصادية:

سياسة المشاركة الاقتصادية في سياق عملية المشتريات الحكومية



التنفيذ والمتابعة

مرحلة توقيع العقد

مرحلة تقييم المنافسة

مرحلة إعداد المنافسة

تقوم الجهة الحكومية بتزويد الهيئة بنسخة من قرار الترسية وتحدد قيمة الواردات في العرض المرسي عليه. تقوم هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية بالتواصل مع مقدم العطاء المرسي عليه بشكل مباشر لدراسة عرض المشاركة الاقتصادية المقدم من قبل المتعهد واعتماده.

3.1- الترسية:

يتم توقيع عقد المشاركة الاقتصادية بين الهيئة والمتعهد وفق النموذج المعتمد وذلك بناءً على عرض المشاركة الاقتصادية الذي يوضح بيان بمشاريع الأنشطة المؤهلة ورصيد المشاركة الاقتصادية الذي سيتم منحه مقابل إنجاز كل مشروع على أن يكون ذلك أثناء توقيع العقد الرئيس أو قبله بحسب ما تقره الهيئة.

3.2- توقيع عقد المشاركة الاقتصادية:

يجب أن يقدم المتعهد للهيئة ضمان التنفيذ (البنكي) قبل أو مع توقيع العقد الرئيس، ويجب ربط ضمان التنفيذ بعقد المشاركة الاقتصادية على أن يكون منفصلاً عن أي ضمان آخر يقدمه المتعهد إلى الجهة الحكومية. وتكون قيمة ضمان التنفيذ بما يعادل (15%) من قيمة التزامات المشاركة الاقتصادية. في حال عدم وضوح قيمة الواردات من سلع وخدمات يكتفى بالضمان النهائي للعقد الرئيس ولا يتم الافراج عنه إلا بعد موافقة الهيئة.

تقوم الهيئة بإشعار الجهة الحكومية بإمكانية توقيع العقد الرئيس.

3.3- إشعار الجهة بتوقيع العقد الرئيس:



سياسة المشاركة الاقتصادية في سياق عملية المشتريات الحكومية

التنفيذ والمتابعة

مرحلة توقيع العقد

مرحلة تقييم المنافسة

مرحلة إعداد المنافسة

4.1 - قيمة الواردات أقل من الحد الأدنى:

في حال تعذر الحصول على كميات التوريد في العقد تقوم الجهة الحكومية بتقديم تقارير ربع سنوية عن قيمة الواردات لهيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية، وذلك بعد أن تتم الترسية ويستمر ذلك إلى حين انتهاء العقد.

تقوم هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية بمتابعة قيمة الواردات مع الجهة الحكومية وفي حال وصول أو تجاوز قيمة الواردات من سلع وخدمات (100) مليون ريال يجب على المتعهد المرسي عليه تقديم عرض مشروع المشاركة الاقتصادية وتوقيع العقد مع هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.

يتم التنسيق بين الهيئة والجهة الحكومية لتسليم متطلبات المشاركة الاقتصادية.

في حال الإخلال بتحقيق نسب التنفيذ المستهدفة، سيحتسب المبلغ المخصوم بناء على إجمالي المعادلة التالية:

$$\text{إجمالي ضمان التنفيذ} \times (\text{نسبة الالتزام المستهدفة كل سنة}) - \frac{\text{الالتزامات المستوفاة}}{\text{إجمالي الالتزامات}}$$

القيمة المتوقعة تحقيقها بحلول نهاية كل سنة:

%100

«

%70

«

%40

«

%20

«

%10



سياسة المشاركة الاقتصادية في سياق عملية المشتريات الحكومية

التفويض والمتابعة

مرحلة توقيع العقد

مرحلة تقييم المنافسة

مرحلة إعداد المنافسة

يجب على المتعهد تقديم بيان نهائي لمشاريع المشاركة الاقتصادية عند الانتهاء من تنفيذها، والوفاء بالالتزامات؛ على أن يوضح فيه التالي:

العقد الموقع مع الهيئة، وقيمة التزامات المشاركة الاقتصادية المرتبطة به.
قيمة رصيد المشاركة الاقتصادية المكتسب من مشاريع المشاركة الاقتصادية التي وافقت عليها الهيئة.
صافي التزامات المشاركة الاقتصادية، والرصيد المكتسب.
المراجع المستخدمة.

4.1 - قيمة الواردات أقل من الحد الأدنى:

يجب تقديم البيان إلى الهيئة للحصول على الموافقة النهائية على الوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية. يمنح المتعهد سنة إضافية لتقديم الأدلة والمستندات الضرورية لتقييم رصيد المشاركة الاقتصادية المحقق، التي يمكن أن تشمل القوائم المالية والفواتير وما إلى ذلك.

لن تُحتسب أي مشاريع تُنفَّذ في السنة الإضافية ضمن التزامات المشاركة الاقتصادية ما لم ينص على ذلك في عقد المشاركة الاقتصادية، أو ما لم يُحصل على موافقة الهيئة بشكل مسبق.
توافق الهيئة على البيان النهائي للمشروع بعد تقديم جميع المستندات والأدلة من قبل المتعهدين؛ للتأكد من الوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية.

في حال فشل المتعهد تمامًا في الوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية، يجوز للهيئة اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة للنظر في منع تعامل المتعهد مع الجهات الحكومية.

في حال وجود فائض من رصيد المشاركة الاقتصادية للمتعهد فإنه يحق للمتعهد دون غيره استخدام رصيد المشاركة الاقتصادية الفائض خلال 5 سنوات من تاريخ صدور موافقة الهيئة النهائية للوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية في مشاريع أخرى على أن يخضع ذلك لموافقة الهيئة، وكذلك على المتعهد توضيح رغبته باستخدام الفائض في عرض المشاركة الاقتصادية للمشاريع المستقبلية، ولا يحق له نقله إلى أي طرف آخر.




06

الروابط ذات الصلة



روابط ذات صلة



للوصول إلى نماذج التقارير الدورية والنهائية.



للوصول إلى الأدلة الإرشادية.



للوصول الى المادة التدريبية



07

الملاحق



2. مبادئ توجيهية عامة



- هناك خمسة جوانب رئيسية يجب أخذها في الاعتبار قبل ملء النماذج
- نبذة عن المشروع، إعطاء وصف واضح عن كل مشروع مقترح والأهداف المتوقعة تحقيقها.
 - الفعالية، وصف التأثير المتوقع عند تنفيذ المشروع.
 - الشروط، وصف عن الشروط والاحتياجات الأساسية لنجاح المشروع.
 - فترة التنفيذ، وصف مدة كل مرحلة
 - طريقة التنفيذ، وصف تفصيلي لطريقة تنفيذ المشروع والجهات المشاركة

3. معلومات عن المشروع

يجب على المتعهدين المحتملين توفير جدول خاص عن كل مشروع مقترح،
اسم المشروع:

الجهة المحلية المشاركة في المشروع

•	النشاط	الوصف التفصيلي للنشاط	القيمة الملومر لحقيقتها	المضاعف	رصيد المشاركة الاقتصادية المقترح

رقم العطاء،

الجهة المسؤولة عن العطاء،

ابنم وتوقيع الجهة المسؤولة عن عرض المشاركة الاقتصادية،

4.2. نموذج عرض المشاركة الاقتصادية

1. نظرة عامة



يتم توفير نموذج عرض مشروع المشاركة الاقتصادية لمقدمي العروض لعرض آليات المشاركة الاقتصادية المختلفة التي سيتم تضمينها في عرض المشاركة الاقتصادية الخاص بهم: نقل التقنية، نقل المعرفة، الاستثمار، تنمية الصادرات، البحث والتطوير، توطيد الصناعات أو الخدمات، التعاقد من الباطن. كما يمكن للمتعهدين المحتملين أن يعرض مشروعاً واحداً أو أكثر من مشاريع المشاركة الاقتصادية التي تتضمن آليات مختلفة عن طريق ملء الجداول ذات الصلة في هذا المستند وتقديم المستندات ذات الصلة الواردة في الدليل الإرشادي لكل تقنيات المشاركة الاقتصادية.

يجب أن يعرض هذا الجدول إجمالي قيمة الرصيد لمشاريع المشاركة الاقتصادية المقترحة.

مشروع المشاركة الاقتصادية	عدد المشاريع المقترحة	رصيد مشاريع المشاركة الاقتصادية المقترحة
نقل التقنية		
نقل المعرفة		
الاستثمار		
تنمية الصادرات		
البحث والتطوير		
التوطين		
التعاقد من الباطن		
إجمالي المشاريع المقترحة		



نقل التقنية

طريقة الحساب

0.5

تكلفة الوثائق والكتيبات المنقولة على حساب المتعهد لإتمام الإجراء. ويجب أن يكون هذا النشاط جزءًا من عرض نقل التقنية الذي يقدمه المتعهد.

2

النفقات التي يتحملها المتعهد لتغطية تكلفة التدريب، باستثناء أي نفقات متعلقة بالسفر أو البديل اليومي للمتدربين التي يجب أن يتحملها المستفيد المحلي.

1

النفقات التي يتحملها المتعهد لتغطية المساعدات المحلية أو الدعم التقني الذي يقدمه المتعهد للمستفيد المحلي في المملكة.

2

تكلفة الآلات أو المعدات أو الأجهزة، وأي نفقات أخرى يتحملها المتعهد لنقلها وتسليمها إلى المستفيد المحلي.

2

النفقات التي يتحملها المتعهد لنقل التقنية بالسماح للمستفيد المحلي بالعمل مع المتعهد من خلال التدريب بالملازمة.

2

تكلفة التجهيز للمتعهد؛ لتوفير إمكانية استخدام المستفيدين المحليين التقنية.

الأنشطة المؤهلة

الوثائق والكتيبات الفنية متضمنة الرسومات الفنية المرتبطة مباشرة بالتقنية المنقولة إلى المستفيدين المحليين.

تدريب المستفيدين المحليين المرتبطين مباشرة باستخدام التقنية المنقولة.

المساعدة الفنية المحلية لاستخدام التقنية المنقولة.

منح آلات أو معدات أو أجهزة معينة ضرورية لاستخدام التقنية، وغير متوفرة في المملكة.

نقل الخبرة الفنية، بما في ذلك تدريب المستفيد المحلي بالعمل معهم جنبًا إلى جنب لدى المستفيد، أو إعارتهم إلى مالك التقنية ليكونوا قادرين على استيعاب التقنية واستخدامها باستقلالية في المستقبل.

تجهيز التقنية لاستخدام المستفيد المحلي لها.





نقل التقنية

طريقة الحساب

3

إيرادات الصادرات الإضافية التي يولدها المستفيد المحلي، والمرتبطة مباشرة بالتقنية المنقولة الناتجة عن جهود المتعهد المباشرة أثناء فترة عقد المشاركة الاقتصادية.

3

التكاليف الإضافية التي يدفعها المتعهد لتعديل التقنية لتناسب مع متطلبات المستفيدين المحليين.



الأنشطة المؤهلة

مبيعات التصدير الناتجة عن التقنية المنقولة.

البحث والتطوير اللازم لتعديل التقنية لتكون متوافقة مع المستفيد المحلي.



نقل المعرفة

طريقة الحساب

0.5

قيمة الوثائق والكتيبات المنقولة وفقًا للتكلفة العادلة على المتعهد لاستكمال الإجراء.

2

النفقات التي يتحملها المتعهد لاستكمال النشاط، باستثناء أي نفقات متعلقة بالسفر أو البدل اليومي للمتدربين التي يجب أن يتحملها المستفيد المحلي.

1

النفقات التي يتحملها المتعهد لتنظيم الدورات التدريبية في المملكة، باستثناء أي تعويضات تدفع للمتدربين.

2

النفقات التي يتحملها المتعهد لنقل التقنية بالسماح للمستفيد المحلي العمل جنبًا إلى جنب من خلال التدريب بالملازمة والممارسة.



الأنشطة المؤهلة

الوثائق والكتيبات الفنية متضمنة الرسومات الفنية للمهارات أو المعارف المحددة المنقولة إلى المستفيد المحلي.

تدريب المستفيد المحلي خارج المملكة.

تدريب المستفيد المحلي في المملكة.

نقل الخبرة الفنية، بما فيها تدريب المستفيد المحلي بالملازمة لتطبيق المهارات في نفس مجال العمل.



تنمية الصادرات

طريقة الحساب

3

إيرادات الصادرات الناتجة للمستفيدين المحليين أثناء فترة عقد المشاركة الاقتصادية المرتبطة مباشرة بمشروع المشاركة الاقتصادية وبجهود المتعهد.

3

التكلفة التي وُفِّرت بواسطة المستفيدين المحليين بسبب دعم المتعهد لهم من خلال تحقيق اقتصادية Economies of Scale أثناء فترة المشاركة الاقتصادية.

0.5

النفقات التي يتحملها المتعهد لتسويق المنتجات المحلية في أسواق جديدة من خلال المعارض أو الحملات التسويقية في الدول التي لم يُبَّع فيها المنتج المسوق له مطلقاً، أو سُوق له سابقاً أثناء فترة عقد المشاركة الاقتصادية.



الأنشطة المؤهلة

تصدير المنتجات أو الخدمات المحلية.

زيادة القدرة التنافسية للمستفيدين المحليين بزيادة ربحية المنتجات المحلية التي يمكن أن تحسن وضع المستفيدين المحليين في الأسواق العالمية.

الأدوات والأنشطة المستخدمة للتسويق للمنتجات المحلية في الأسواق العالمية.



الاستثمار

طريقة الحساب

1

حجم الاستثمار الذي قام به المتعهد متضمناً الاستثمار المبدئي، وأي استثمار إضافي للتوسع أو التحسينات الإضافية التي قام بها المتعهد أثناء فترة عقد المشاركة الاقتصادية.

3

إيرادات الاستثمار الجديد على الصعيد الدولي أثناء فترة عقد المشاركة الاقتصادية المرتبطة مباشرة بمشروع المشاركة الاقتصادية وبجهود المتعهد ويستثنى من قيمة الإيرادات، أي إيرادات خاصة بالمتعهد.



الأنشطة المؤهلة

الاستثمار الذي قدمه المتعهد.

مبيعات التصدير المرتبطة مباشرة بالاستثمار المقدم من المستفيد المحلي.



البحث والتطوير

طريقة الحساب

3

أي نفقات رأسمالية ليقوم المتعهد بأنشطة البحث والتطوير متضمنة على سبيل المثال تكلفة المصنع والمعدات المشتراة، وتوسيع المباني وتحسينها، والأجهزة والمركبات أثناء فترة عقد المشاركة الاقتصادية.

3

أي نفقات تشغيلية يتحملها المتعهد لإجراء الأنشطة البحثية والتطويرية متضمنة على سبيل المثال الإيجار والرواتب والمساهمات والاشتراكات، وما إلى ذلك.



الأنشطة المؤهلة

النفقات الرأسمالية لإجراء الأنشطة البحثية والتطويرية.

النفقات التشغيلية لإجراء الأنشطة البحثية والتطويرية.



توطين الصناعة أو الخدمات

طريقة الحساب

0.5

قيمة الوثائق والكتيبات المنقولة وفقاً للتكلفة العادلة على المتعهد لاستكمال الإجراء.

2

النفقات التي يتحملها المتعهد لتدريب موظفي المستفيد المحلي باستثناء أي نفقات متعلقة بالسفر أو البديل اليومي للمتدربين التي يجب أن يتحملها المستفيد المحلي.

1

النفقات التي يتحملها المتعهد لتقديم الدعم الفني المتواصل للمستفيد المحلي؛ لضمان نجاح توطين الصناعة أو الخدمات.

2

النفقات التي يتكبدها المتعهد على الآلات والمعدات والأجهزة التي يمنحها إلى المستفيد المحلي لاستكمال توطين الصناعة أو الخدمات أثناء فترة عقد المشاركة الاقتصادية.

2

النفقات التي يتحملها المتعهد لنقل التقنية بالسماح للمستفيد المحلي بالعمل مع المتعهد من خلال الملازمة والممارسة، أو انتداب موظفي المستفيدين المحليين لصاحب الخبرة الفنية لاكتساب الخبرة اللازمة في نفس مجال العمل.

2

النفقات التي يتحملها المتعهد لتنظيم برامج تطوير الأداء لتعزيز عمليات التصنيع أو خطوط الإنتاج للمستفيدين المحليين.

الأنشطة المؤهلة

نقل الوثائق أو الكتيبات إلى المستفيدين المحليين لتوطين صناعة أو خدمات محددة.

التدريب على رأس العمل، وأنواع أخرى من التدريب لموظفي المستفيدين المحليين في دولة منشأ الخدمة التي يتم توطينها.

المساعدة الفنية في المملكة لاستكمال مشروع التوطين.

الآلات والمعدات والأجهزة التي يمنحها المتعهد إلى المستفيد المحلي لتوطين الصناعة أو الخدمات.

نقل الخبرة الفنية، بما فيها تدريب المستفيد المحلي بالملازمة لتطبيق المهارات في العمل.

سياسة الصناعة الذي يركز على تحسين قدرات المستفيد المحلي التصنيعية.





التعاقد من الباطن

طريقة الحساب

1

النفقات التي يتحملها المتعهد للتأكد من أن المستفيد المحلي معتمد، ولديه المتطلبات اللازمة لتنفيذ الأنشطة المتعاقد عليها من الباطن.

1

الإيرادات الناتجة للمستفيد المحلي والمرتبطة بمشروع المشاركة الاقتصادية والمرتبطة مباشرة بجهود المتعهد باستثناء أي نفقات خارجية يدفعها المستفيد المحلي. ويجب أن يكون التعاقد من الباطن إضافياً وغير مرتبط بأي مشاركة سابقة أو جارية من جانب المتعهد.



الأنشطة المؤهلة

التعاقد من الباطن مع شركة محلية.

صافي قيمة الإيرادات الناتجة عن المستفيد المحلي بسبب التعاقد من الباطن.



شكراً لكم..

X LCGPA_SA in LCGPA

cc@lcpa.gov.sa 19915

Lcpa.gov.sa



الإطار التعاقدى للوفاء بالتزامات برنامج المشاركة الاقتصادية

بيان نهائي لمشاريع المشاركة الاقتصادية



عبارة عن تقرير يتم تسليمه عند الانتهاء من تنفيذ المشروع ويوضح الوفاء بالتزامات المتعلقة بالمشاركة الاقتصادية على أن يوضح فيه:

أولاً: العقد الموقع مع الهيئة، وقيمة التزامات المشاركة الاقتصادية المرتبطة به.

ثانياً: قيمة رصيد المشاركة الاقتصادية المكتسب من مشاريع المشاركة الاقتصادية التي وافقت عليها الهيئة.



الإطار التعاقدى للوفاء بالتزامات برنامج المشاركة الاقتصادية

بيان نهائي لمشاريع المشاركة الاقتصادية



ثالثاً: صافي التزامات المشاركة الاقتصادية، والرصيد المكتسب.

رابعاً: المراجع المستخدمة.

توافق الهيئة على البيان النهائي للمشروع بعد تقديم جميع المستندات والأدلة من قبل المتعهدين؛ للتأكد من الوفاء بالتزامات المشاركة الاقتصادية.



مثال المشاركة الاقتصادية



مثال على المشاركة الاقتصادية

بيانات المتنافسين

المتنافس (3)	المتنافس (2)	المتنافس (1)
155,000,000 ريال	145,000,000 ريال	140,000,000 ريال
محلّيًا: 50,000,000	محلّيًا: 20,000,000	محلّيًا: 60,000,000
خارجيًا: 105,000,000	خارجيًا: 125,000,000	خارجيًا: 80,000,000
✓	✓	✗
تجاوز الواردات الخارجية 100 مليون ريال	تجاوز الواردات الخارجية 100 مليون ريال	الواردات الخارجية أقل من 100 مليون ريال
36,750,000 ريال	43,750,000 ريال	

العرض

قيمة الواردات محلياً وخارجياً

انطباق سياسة المشاركة الاقتصادية

المبرر

قيمة التزامات المشاركة الاقتصادية
(قيمة الواردات الخارجية * 35%)

بنود المنافسة

أجهزة طبية
متخصصة

المنافسة

الجهة الطارحة:
جهة حكومية.

طبيعة المنافسة:
منافسة توريد.

الأحكام والآليات المنطبقة:
- متطلبات المشاركة الاقتصادية في
كراسات الشروط والمواصفات.
- سياسة المشاركة الاقتصادية.
- نموذج التعاقد.

قيمة المنافسة:
160 مليون ريال سعودي.



مثال على المشاركة الاقتصادية

عرض المشاركة الاقتصادية

المتنافس (3) 	المتنافس (2) 	المتنافس (1) 	
نقل التقنية	نقل التقنية	غير مطلوب من المتنافس تقديم عرض المشاركة الاقتصادية	النشاط الرئيسي
البحث والتطوير اللازم لتعديل التقنية لتكون متوافقة مع المستفيد المحلي.	منح أجهزة ضرورية لاستخدام التقنية وغير متوفرة في المملكة.		النشاط الفرعي
12 مليون ريال	10 مليون ريال		المبلغ
نقل المعرفة	توطين الصناعة أو الخدمة		النشاط الرئيسي
تدريب المستفيد المحلي خارج المملكة.	نقل الخبرة الفنية، بما في ذلك تدريب المستفيد المحلي بالعمل معهم جنباً إلى جنب لدى المستفيد ليكونوا قادرين على استيعاب التقنية واستخدامها باستقلالية في المستقبل.		النشاط الفرعي
18 مليون ريال	4 مليون ريال		المبلغ
نقل والمعرفة	البحث والتطوير		النشاط الرئيسي
وثائق وكتيبات منقولة	بحوث سريرية في المملكة العربية السعودية		النشاط الفرعي
20 مليون ريال	10 مليون ريال		المبلغ



مثال على المشاركة الاقتصادية

حساب المشاركة الاقتصادية

المتنافس (2)				المتنافس (1)		
125 مليون ريال سعودي				20 مليون ريال سعودي		العرض
يتم تقديمه				لم يتم تقديمه		التعهد
125 مليون				----		قيمة المشاركة الاقتصادية الواجبة
*35%=43 مليون و750 الف ريال سعودي				----		عرض المشاركة الاقتصادية
قيمة المشاركة الاقتصادية	المضاعف	المبلغ	النشاط	يتم استبعاده لعدم تقديم التعهد.		
20 مليون ريال سعودي	2	10 مليون ريال سعودي	منح أجهزة ضرورية لاستخدام التقنية، وغير متوفرة في المملكة.			
8 مليون ريال سعودي	2	4 مليون ريال سعودي	نقل الخبرة الفنية، بما في ذلك تدريب المستفيد المحلي بالعمل معهم جنباً إلى جنب لدى المستفيد ليكونوا قادرين على استيعاب التقنية واستخدامها باستقلالية في المستقبل.			
30 مليون ريال سعودي	3	10 مليون ريال سعودي	البحث والتطوير			
58 مليون ريال سعودي				مجموع المشاركة الاقتصادية المقدم من المتنافس		



مثال على المشاركة الاقتصادية

مرحلة التقييم:

المتنافس (3) 			
105 مليون ريال سعودي			
تم تقديمه			
36 مليون و 750 الف ريال = 35% * 105 مليون ريال سعودي			
حساب قيمة المشاركة الاقتصادية للمتنافس			
قيمة المشاركة الاقتصادية	المضاعف	المبلغ	النشاط
36 مليون ريال سعودي	3	12 مليون ريال سعودي	البحث والتطوير اللازم لتعديل التقنية لتكون متوافقة مع المستفيد المحلي.
36 مليون ريال سعودي	2	18 مليون ريال سعودي	تدريب المستفيد المحلي خارج المملكة.
30 مليون ريال سعودي	0.5	20 مليون ريال	وثائق وكتيبات منقولة
مجموع المشاركة الاقتصادية المقدم من المتنافس 102 مليون ريال سعودي			

قيمة الواردات الخارجية

التعهد

قيمة التزامات المشاركة الاقتصادية

عرض المشاركة الاقتصادية

عرض المشاركة الاقتصادية للمتنافس (3) أعلى من قيمة التزامات المشاركة الاقتصادية لذلك في حال تنفيذ العرض بالكامل يُحسب الفائض كرسيد للمتنافس لاحقاً.